

صَنَعَاءُ وَأَعْمَالُهَا فَقَطْ^(١).

وَوَلَّى الْمَهَاجِرَ بْنَ / ٣٥ ظ. أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيَّ كِنْدَةَ وَالصَّدِيفَ^(٢)، فَتَوَفَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَسِرْ إِلَيْهَا، فَبَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى قِتَالِ نَاسٍ مِنَ الْمُرْتَدِينَ. وَوَلَّى زِيَادَ بْنَ لَبِيدٍ الْبِيَاضِيَّ الْأَنْصَارِيَّ حَضْرَمَوْت، وَوَلَّى أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ زَبِيدَ وَعَدَنَ وَرِمَعَ^(٣) وَالسَّاحِلَ. وَوَلَّى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ الْجَنْدَ^(٤).

وَأَمْرِعَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ عَلَى مَكَّةَ، وَإِقَامَةَ الْمَوْسِمِ وَالْحَجِّ بِالْمُسْلِمِينَ سَنَةَ ثَمَانٍ، وَهُوَ دُونَ الْعَشْرِينَ سَنَةً فِي سِنِّهِ، وَقِيلَ: ابْنُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ سَنَةً. وَأَمْرَ أَبَا سُفْيَانَ صَخْرَ بْنَ حَرْبَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ عَلَى نَجْرَانَ، وَأَمْرَ ابْنِهِ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى تَيْمَاءَ.

وَأَمْرَ خَالِدَ بْنَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ عَلَى صَنَعَاءَ بَعْدَ قِتْلِ شَهْرَ بْنَ بَاذَانَ، قَتَلَهُ الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ الْكَذَّابَ. وَأَمْرَ أَخَاهُ عَمْرُو بْنَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ عَلَى وَادِي الْقُرَى، وَأَمْرَ أَخَاهُمَا الْحَكَمَ بْنَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ عَلَى قُرَى عُرَيْنَةَ، وَهِيَ فَدَكٌ وَغَيْرُهَا. وَأَمْرَ أَخَاهُمْ أَبَانَ بْنَ سَعِيدَ عَلَى مَدِينَةِ الْخَطِّ بِالْبَحْرَيْنِ، وَهِيَ الَّتِي تُنسَبُ إِلَيْهَا الرِّمَاحُ الْخَطِيَّةُ / ٣٦ و. وَأَمْرَ الْعَلَاءِ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ عَلَى الْقَطِيفِ بِالْبَحْرَيْنِ.

(١) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ ١٦٣/٢: شَهْرُ بْنُ بَاذَانَ، اسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى صَنَعَاءَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ.

(٢) الصَّدِيفُ: بَطْنٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ وَمُخْلَافٌ فِي الْيَمَنِ.

(٣) رِمَعَ: مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ، وَقِيلَ: هُوَ جَبَلٌ بِالْيَمَنِ، وَقِيلَ: هُوَ قَرْيَةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ بِبِلَادِ الْأَشْعَرِيِّينَ مِنَ الْيَمَنِ قَرِبَ زَبِيدَ. يَاقُوتَ.

(٤) الْجَنْدُ: وَلايَةُ بِالْيَمَنِ، وَقِيلَ: مَدِينَةٌ مِنْهَا. يَاقُوتَ.